

قرار مجلس الوزراء

رقم ٢٥٢٢ لسنة ٢٠١٦

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٠٣٤ لسنة ٢٠١٤ بشأن تغيير إنتاج الكهرباء، من مصادر الطاقة التجددية :

وعلى قانون الكهرباء ، الصادر بالقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٧ لسنة ٢٠١٤ بشأن تعريفة التنفيذية الكهربائية من محطات إنتاج الكهرباء المستخدمة لمصادر الطاقة التجددية :

وعلى ما عرضه وزير الكهرباء ، والطاقة التجددية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تعديل أسعار الطاقة الكهربائية الموردة للشركة المصرية لنقل الكهرباء، أو الشركات توزيع الكهرباء، من محطات إنتاج الكهرباء المستخدمة لمصادر الطاقة التجددية والتي سيتم التعائد عليها في المرحلة الثانية من نظام تعريفة التنفيذية وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالجدولين المرفقين وتسرى هذه الأسعار المعدلة اعتباراً من ٢٠١٦/١/٢٨ وبعد أقصى عام بالنسبة لمشروعات الطاقة الشمسية وعام ونصف بالنسبة لمشروعات طاقة الرياح أو الرسول إلى الحد الأقصى للقدرات التعاقدية الموضحة بالجدولين المرفقين أيهما أقرب ودونها للضوابط المرفقة بهذا القرار .

(المادة الثانية)

بنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ذي الحجة سنة ١٤٣٧ هـ

(المرفق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الجدول رقم (١)

أولاً- أسعار شراء الطاقة الكهربائية المنتجة من مشروعات محطات إنتاج الكهرباء
من طاقة الرياح :

سعر شراء الطاقة على مدى عمر المشروع (دولار ست / كيلو واط)	عدد ساعات التشغيل منذ السنة القصوى للساعة
٧,٩٦	٢٥٠٠
٧,٧٨	٢٦٠٠
٧,٣٧	٢٧٠٠
٧,١١	٢٨٠٠
٦,٨٦	٢٩٠٠
٦,٦٣	٣٠٠٠
٦,٤٢	٣١٠٠
٦,٢٢	٣٢٠٠
٦,٠٣	٣٣٠٠
٥,٨٥	٣٤٠٠
٥,٦٩	٣٥٠٠
٥,٤٣	٣٦٠٠
٤,٣٨	٣٧٠٠
٤,٢٤	٣٨٠٠
٤,١٠	٣٩٠٠
٤,٩٧	٤٠٠٠
٤,٨٥	٤١٠٠
٤,٧٤	٤٢٠٠
٤,٦٣	٤٣٠٠
٤,٥٢	٤٤٠٠
٤,٤٢	٤٥٠٠
٤,٣٣	٤٦٠٠
٤,٢٢	٤٧٠٠
٤,١٥	٤٨٠٠
٤,٠٦	٤٩٠٠
٤,٠٠	٥٠٠٠

ثانية - معادلة السداد :

(٤٠٪ من قيمة التعرفة) × ٨,٨٨ (سعر صرف الجنيه مقابل الدولار وقت استصدار التعرفة)
+ (٦٠٪ من قيمة التعرفة) × سعر صرف الجنيه مقابل الدولار في يوم الاستحقاق .

ثالثاً - مدة التعاقد : (٢٠) عاماً .

رابعاً - القدر المطلوب : ٢٠٠٠ ميجاوات مخصوصاً منها ما يتم التعاقد عليه وفقاً للمرحلة الأولى الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء، رقم ١٩٤٧ لسنة ٢٠١٤

الجدول رقم (٢)

أولاً - أسعار الطاقة الكهربائية الناتجة من مشروعات محطات إنتاج الكهرباء من الطاقة الشمسية :

تعريفة التقنية	وصف الشرح
١٠٤,٨٨ (قرش/ك.و.ساعة)	مترالى
١٠٨,٥٩ (قرش/ك.و.ساعة)	غير مترالى للقدرات حتى أقل من ٥٠٠ ك.و.
٧,٨٨ (دولار متر/ك.و.ساعة)	مشروعات من ٥٠٠ ك.و. وحتى أقل من ٢٠٠ م.و
٨,٤٠ (دولار متر/ك.و.ساعة)	مشروعات من ٢٠٠ م.و. وحتى ٥٠٠ م.و

ثانية - معادلة السداد للقدرات من ٥٠٠ ك.و. وحتى ٥٠٠ م.و :

(٣٠٪ من قيمة التعرفة) × ٨,٨٨ (سعر صرف الجنيه مقابل الدولار وقت استصدار التعرفة)
+ (٧٠٪ من قيمة التعرفة) × سعر صرف الجنيه مقابل الدولار في يوم الاستحقاق .

ثالثاً - مدة التعاقد : (٢٥) عاماً .

رابعاً - القدر المطلوب : هي الحد الأقصى لإجمالي القدرات المحددة مخصوصاً منها ما يتم التعاقد عليه وفقاً للمرحلة الأولى الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء، رقم ١٩٤٧ لسنة ٢٠١٤ وهي :

٣٠٠ ميجاوات للمشروعات ذات القدرات أقل من ٥٠٠ كيلو وات .

٢٠٠ ميجاوات للمشروعات ذات القدرات من ٥٠٠ كيلو وات وحتى ٥٠٠ ميجاوات .

مrfق (رقم ٣)

ضوابط تنفيذ المرحلة الثالثة من برنامج تعرفة التغذية

- ١ - يبدأ سريان الأسعار المعدلة للمرحلة الثانية من برنامج تعرفة التغذية اعتباراً من تاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٨
- ٢ - قصر المرحلة الثالثة من برنامج تعرفة التغذية على المستثمرين المزهلين في المرحلة الأولى لـكل من مشروعات الطاقة الشمسية وطاقة الرياح ، وفي حالة عدم استكمال الفدرات المطلوبة يتم فتح الباب لـمستثمرين آخرين أو لـمن يرغب من المستثمرين المزهلين في المرحلة الأولى .
- ٣ - يلتزم المستثمر الذي يتعاقد على مشروعات المرحلة الثالثة من تعرفة التغذية أن يحقق الإغلاق المالي للمشروع بعد أقصى عام بالنسبة لـمشروعات الطاقة الشمسية ، وعام ونصف لـمشروعات طاقة الرياح وذلك اعتباراً من تاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٨ ويقدم تعهدًا كتابياً بذلك من جهات التمويل الأجنبية خلال مدة أقصاها ستة أشهر لـمشروعات الطاقة الشمسية وعام لـمشروعات طاقة الرياح وذلك اعتباراً من ٢٠١٦/١٠/٢٨
- ٤ - يراعى أن يكون تمويل مشروعات طاقة الرياح بنسبة (٦٠٪) من مصادر تمويل أجنبية ، (٤٠٪) من مصادر تمويل محلية ، وأن يكون تمويل مشروعات الطاقة الشمسية بنسبة (٢٠٪) من مصادر تمويل أجنبية ، (٢٠٪) من مصادر تمويل محلية .